

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-190929

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-190929-2023)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد 2024/04/28م اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الدكتور / ...
رئيساً
الدكتور / ...
عضواً
الأستاذ / ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/03/26م، من / ...، هوية رقم (...)، بصفته صاحب المؤسسة المستأنفة بموجب السجل التجاري، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2023-167627) الصادر في الدعوى رقم (167627-2023-Z) المتعلقة بالربوط الزكوي التقديرية للأعوام من 1434هـ إلى 1443هـ، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم سماع الدعوى المقامة من المدعي / ...، هوية وطنية رقم (...)، مالك (مطعم ... لتقديم الوجبات)، سجل تجاري رقم (...)، ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، وفقاً لما ورد في الأسباب.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مطعم ... لتقديم الوجبات)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة، حيث يكمن استئناف المكلف على بند (الربط الزكوي التقديرية للأعوام 1434هـ و1435هـ و1436هـ)، فيوضح المكلف بأنه ليس هو السبب في تأخير التقديم خلال مدة الـ (60) يوم الشكلية، وأن السبب لوجود أخطاء في عدد وقيمة الفواتير الصادرة على الرقم المميز وكذلك لوجود مطالبات من المدعى عليها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لمستندات رسمية وأفادات من جهات حكومية أخرى كوزارة التجارة تثبت تاريخ نقل ملكية السجل التجاري ولكون مؤسس السجل التجاري السابق متوفى - يرحمه الله -، جميع ما ذكرته تطلب وقتاً طويلاً سواء الافادات والتعديلات على الفواتير كما هو موضح لدى نظام الهيئة وذلك حسب أرقام التذاكر المفتوحة والمرسلة له عبر الجوال

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-190929

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-190929-2023)

بهذا الخصوص في كل عملية طلب تصحيح ومعالجة الخطأ ومتابعة ولم تصل له النتيجة إلا متأخراً، وأن هنالك أهمية معرفة النتيجة النهائية بعد استبعاد الفواتير المؤرخة سابقاً لدى المالك السابق المتوفى؛ ثم بعد إنهاء المدعى عليها تصحيح وتعديل الإجراءات للفواتير الصادرة السابقة بتاريخ 2022/11/2م حيث قامت بإجراء جديد بتغيير عدد وكم الفواتير الصادرة، و كان لازماً أن يتم بنفس إعادة إصدار تواريخ فوترة جديدة تكون مؤرخة بتاريخ جديد بعد الانتهاء من جميع إجراءات التصحيح والتعديلات اللازمة وبالتالي لا تُحسب عليه المدة من تاريخ 2022/11/2م، وكان مفترض أن يكون تاريخ الفوترة الجديد بعد التعديلات المذكورة في 2023/1/2م بعد هذا التعديل كما هو متبع ومعمول به في حالة وجود أخطاء جسيمة بالفواتير في جميع الجهات الأخرى تصدر فواتير بتاريخ جديدة؛ كما أنه تم التقديم للأمانة العامة للجان الضريبة والزكوية والجمركية فوراً بتاريخ 2023/1/2م وهو يعتبر اليوم (61). ويطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الأحد الموافق 2024/04/28م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (الربط الزكوي التقديري للأعوام 1434هـ و1435هـ و1436هـ)، وحيث يكمن استئناف المكلف فيما يخص انتقال ملكية السجل التجاري له، وبناء على ما تقدم، وحيث يدفع المستأنف بانتقال ملكية السجل التجاري بتاريخ 1436/08/14هـ، وباطلاع الدائرة على خطاب وزارة التجارة المرفق، وحيث يتبين انتقال ملكية السجل التجاري للمكلف بتاريخ 1436/08/14هـ، عليه فإن الربط المتعلق بالأعوام 1434هـ، 1435هـ، 1436هـ وجه لغير المكلف، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإلغاء إجراء الهيئة.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-190929

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-190929-2023)

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / مطعم ... لتقديم الوجبات سجل تجاري رقم (...), رقم مميز (...), ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2023-167627) الصادر في الدعوى رقم (Z-167627-2023) المتعلقة بالربوط الزكوية التقديرية للأعوام من 1434هـ إلى 1443هـ.

ثانياً: من الناحية الموضوعية:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإلغاء إجراء الهيئة فيما يتعلق ببند (الربط الزكوي التقديرية للأعوام 1434هـ و1435هـ و1436هـ)

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...